الناس عن قسوتها وصرامتها ، وينادون بإلغائها ، فثمة فى الشريعة الإسلامية أحكام تدور حولها الأحاديث وتتنازع الآراء ... هنالك مثلا إباحة الطلاق ، وإباحة تعدد الزوجات ، فقد طالما نعى الناس على الطلاق أنه يهدم الأسرة ، وعلى تعدد الزوجات أنه جر إلى شر اجتماعى وبيل .

وفى معتقدى أن الشريعة حين أباحت حق الطلاق ، وحق تعدد الزوجات ، إنما أباحتهما بشرط أن تتوافر لهما المقتضيات ، فشأنهما شأن العقاقير السامة لا تؤخذ إلا بقدر ، ولا تباح إلا حين لا يكون منها بد ... إننا نتناول من العقاقير ما يسميه الأطباء « المضاد للحيوية » أو « مبيد الحيوية » ، وهم مع ذلك يصفونه لنا فى بعض حالات المرض لكى تصح لنا الحياة !...

ربما كان أمر من الأمور فى ذاته حقاً مباحا ، ولكن القضاء الحصيف يعد هذا الحق المباح باطلا صراحا إذا أسىء استعماله ، ومن ثم يتعين الحكم بإلغائه ... ونحن فى أحكامنا الإسلامية قد أسأنا استعمال كثير من الحقوق ، فاشتبه أمرها بالباطل ، وأسرعنا إليها نعيبها جاهدين ، والعيب فى التطبيق لا فى التشريع !...

ما أحوجنا اليوم إلى أن نعيد النظر فيما توارثناه من أحكام شريعتنا الإسلامية ، لا نقف عند النصوص المجردة ، ولا نكتفى